- الحديث الثاني سكت عنه أبو داود والمنذري وفي إسناده عبد الرحمن بن مهران مولى بني هاشم . قال في التقريب : مجهول . وقال في الخلاصة : وثقه ابن حبان انتهى . وبقية [ص 163] رجاله رجال الصحيح .

قوله : (إن أعظم الناس في الصلاة أجرا أبعدهم إليها ممشى) فيه التصريح بأن أجر من كان مسكنه بعيدا من المسجد أعظم ممن كان قريبا منه وكذلك قوله (الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا) وذلك لما ثبت عند البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال : (قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم : صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمسا وعشرين درجة وذلك بأن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع ا له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد) الحديث .

ولما أخرجه أبو داود عن سعيد بن المسيب عن رجل من الصحابة مرفوعا وفيه : (إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى إلا كتب ا له D حسنة ولم يضع قدمه اليسرى إلا حط ا عنه سيئة فليقرب أحدكم أو ليبعد) الحديث .

ولما أخرجه مسلم عن جابر قال : (خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم فقال لهم : إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد قالوا : نعم يا رسول ا قد أردنا ذلك فقال : يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم)